

# ما حكم من توطأ ولم يستنج وصى وأكمل العمرة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول اختي طوافها للعمرة نزل منها افرازات وكان وقت صلاة المغرب فتوضأت ولم تستنجى واكملت العمرة هل فعلها صحيح اذا كان اذا كان الانسان بعد قضاء الحاجة قد استجمر - [00:00:01](#)

قد استجمر ونشف المخرج بحجارة او بمناديل خشنة ونشف المخرج الاستجمار يكفي عن الاستنجاء والوضوء صحيح ان شاء الله اما اذا كان لم يستجمر وباقي اثر الخارج عليه فان وضوءه غير صحيح - [00:00:21](#)

فيجب عليه ان يستنجي وان يعيد الوضوء وان يعيد الصلاة التي صلاها او الطواف الذي طافه للعمرة فيعيد السعي يعيد التقصير يعني لانه طاف طوافا غير صحيح والعمرة مبنية على الطواف - [00:00:43](#)

والاول من من افعالها فالحاصل انه ان كان انه منشف المخرج بشيء ينشفه من اثر الخارج وهو الاستجمار يكفي هذا اما اذا كان الاثر باقيا والنجاسة باقية فعبادته غير صحيحة - [00:01:07](#)

عليه ان يستجمر او يستنجي ويتوطأ ويعيد العبادة او الطواف نعم - [00:01:28](#)